

الفصل الأول

تمهيد:

إن فقه أو فهم موضوع "الحوار مع الآخر في الإسلام" يُملّي علينا قبل النزول إلى بحره أن نتعرف على سفينتنا وشراعها ومجاديفها حتى يمكننا السير على هدى ووضوح، فننتعرف على معنى الفقه؛ ليتضح مقصوده في الموضوع، ونتعرف على البلاغة؛ لارتباطها الوثيق بموضوع الحوار والكلام، ونتعرف على المناقشة، لأن الناس يخلطون بينها وبين الحوار، ونتعرف على الخصومة حتى لا تؤخذ - كما يحدث - على أنها عدااء. ونتعرف على الجدل ليستبين الفرق بينه وبين الحوار، ثم نتعرف على الاختلاف، ونبين أصله، ونوضح أسبابه، ونورد بعض أنواعه، ونتعرف على الحوار، ونذكر - أيضاً - بعض أنواعه، ثم نتعرف أخيراً على معنى السنة النبوية (صلى الله على من سَنَّها وعلى آله وسلم)؛ لأنني سأركز عليها.. كما ذكرت في المقدمة.

التعريفات

- الفقه.
- البلاغة.
- المناقشة.
- الخصومة.
- الجدل.
- العداء.
- الاختلاف
- أصله.
- أسبابه.
- أنواعه.
- الحوار وأنواعه.
- السنة النبوية.

أولاً- الفقه:

ماذا تعني كلمة "فقه"؟

يقول الجرجاني:

"الفقه: هو في اللغة عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه."

وفي الاصطلاح هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية. وقيل: هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفي الذي يتعلق به الحكم، وهو علم مستنبط بالرأي والاجتهاد. ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل. ولهذا لا يجوز أن يسمى الله (تعالى) فقيهاً لأنه لا يخفى عليه شيء.^(١)

وبناءً على هذا التعريف يكون من الفقه:

- فهم ما يقصده المتكلم.
- العلم بالأحكام الشرعية.
- الوقوف على المعنى الخفي للحكم.
- التعلم والاستنباط والاجتهاد.
- النظر والتأمل في العلوم والآراء.

أما الحكيم الترمذي فيقول:

"والفقه هو انكشاف الغطاء عن الأمور، فإذا عبَدَ الله بما أمر ونهى بعد أن فهمه وعقله، وانكشف له الغطاء عن تدبيره فيما أمر ونهى، فهي العبادة الخالصة المحضة. وذلك أن الذي يؤمر بالشيء فلا يرى زين ذلك الأمر، ويُنهى عن الشيء فلا يرى شينه هو في عمى من أمره. فإذا رأى زين ما أمر به وشين ما نُهي عنه، عمل على بصيرة، وكان قلبه عليه أقوى، ونفسه به أسخى، وحمد على ذلك وشكر، والذي يعمى عن ذلك، فهو جامد القلب، كسلان الجوارح، ثقیل النفس، بطيء التصرف".^(٢)

وبناءً على هذا التعريف يكون من الفقه:

١- التعريفات . ص ٢١٦ .

٢- نواذر الأصول. الأصل التاسع عشر، في حقيقة الفقه وفضيلته.

- الفهم والعقل.
- طاعة الله.
- معرفة الميزات فيما أمر الله به.
- معرفة العيوب فيما نهى الله عنه.
- العمل على بصيرة بقوة قلب وسخاء نفس.
- الأخذ بزين الأمور، وترك شينها.

فإذا أخذ المرء بهذه الأمور، انكشف له الغطاء عن تدبير الله فيما أمر ونهى، وانكشف الغطاء هذا يأتي بعد النية والعزم والاجتهاد والاستنباط والتحمل.

يقول الحكيم الترمذي - أيضاً -:

"والفقه مشتق من تفقؤ الشيء. يقال في اللغة فقاً الشيء إذا انفتح، وفقاً الجرح إذا انفرج عما اندمل، والاسم فقيه، والهاء والهمزة تبدلان، تجزي إحداهما عن الأخرى، ف قيل: فقيه وفقيه".^(١)

أما بعض علماء اللغة فقد قالوا:

"الفقه: الفهم والفتنة. وفقه العلم، أي: فهمه. وغلب في علم الشريعة، وفي أصول الدين، وفي القانون. وفقه الأمر - فقهاً، وفقهاً: أحسن إدراكه".^(٢)

إذن فالمقصود بالفقه في موضوع الحوار هو: فهم معاني الحوار الظاهرة والخفية، وحسن إدراك ما جاء بخصوصه في الشرع، وذلك بالنظر والاجتهاد والتأمل.

١ - نوار الأصول. الأصل التاسع عشر، في حقيقة الفقه وفضيلته.

٢ - المعجم الوسيط.

ثانيًا - البلاغة:

قال علماء اللغة:

"بلغ الأمر: وصل إلى غايته. وبلغ - بلاغةً: فصّح وحسن بيانه، فهو بليغ".^(١)

قال جعفر بن محمد:

"سُمي البليغ بليغًا لأنه يبلغ حاجته بأهون سعيه".^(٢)

أي أن البليغ هو الذي يصل لمراده بأقل الكلمات وأحسنها.

سمع خالد بن صفوان رجلاً يتكلم ويكثر فقال:

اعلم رحمك الله أن البلاغة ليست بخفة اللسان، وكثرة الهذيان، ولكنها بإصابة المعنى والقصد إلى الحجة.^(٣)

وقيل لآخر: ما البلاغة؟

قال: قرع الحجة ودنو الحاجة.^(٤)

ويقول الجرجاني:

"البلاغة في المتكلم: مَلَكَة يَقْتَدِرُ بِهَا عَلَى تَأْلِيفِ كَلَامٍ بَلِيغٍ، فَعُلِمَ أَنَّ كُلَّ بَلِيغٍ - كَلَامًا كَانَ أَوْ مَتَكَلِّمًا - فَصِيحٌ، لِأَنَّ الْفَصَاحَةَ مَأْخُوذَةٌ فِي تَعْرِيفِ الْبَلَاغَةِ، وَلَيْسَ كُلُّ فَصِيحٍ بَلِيغًا".

البلاغة في الكلام: مطابقته لمقتضى الحال. والمراد بالحال الأمر الداعي إلى التكلم على وجه مخصوص، مع فصاحته (أي فصاحة الكلام).

"وقيل: البلاغة تنبئ عن الوصول والانتهاء، يوصف بها الكلام والمتكلم فقط دون المفرد".^(٥)

ويعرف الجرجاني الفصاحة التي أشار إليها ضمن تعريفه للبلاغة بأنها:

١ - المعجم الوسيط.

٢ - العقد الفريد. الجزء الثاني، كتاب الياقوتة في العلم والأدب، ص ٢٦٢.

٣ - العقد الفريد. الجزء الثاني، كتاب الياقوتة في العلم والأدب، ص ٢٦١.

٤ - العقد الفريد. الجزء الثاني، كتاب الياقوتة في العلم والأدب، ص ٢٦٢.

٥ - التعريفات. ص ٧٢.

"الإبانة والظهور، فهي في الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر^(١) الكلمات مع فصاحتها، أحترز به عن نحو: زيد أجمل، وشعره مستشزر، وأنفه مسرج. وفي المتكلم ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح".^(٢)

قال الحسن بن جعفر:

عجبت لإدلال العيي بنفسه

وصمت الذي قد كان بالحق أعلماً

وفي الصمت ستر للعيي وإنما

صحيفة لب المرء أن يتكلما^(٣)

وقال القزويني:

"البلاغة في الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته.. ولكل كلمة مع صاحبها مقام، وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول بمطابقته للاعتبار المناسب، وانحطاطه بعدمها.. والبلاغة مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد".^(٤)

وعن معاني البلاغة ومعناها المرام لدينا نسوق الحوار التالي:

قيل لعمر بن عبيد: ما البلاغة؟

قال: ما بلغك الجنة، وعدل بك عن النار.

قال السائل: ليس هذا أريد.

قال: فما بصرك مواضع رشك، وعواقب غيئك.

قال: ليس هذا أريد.

١ - التنافر: هو وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان، وعسر النطق بها مثل قول امرئ القيس:

غدانره "مستشزرات" إلى العلى تضل القصاص في مثني ومرسل. [هامش التعريفات، ص ٢١٤].

٢ - التعريفات. ص ٢١٤.

٣ - العقد الفريد. الجزء الثاني، كتاب الباقوتة في العلم والأدب، ص ٢٦٦.

٤ - الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية. الجزء السابع، ص ٤٠٢.

قال: من لم يحسن أن يسكت، لم يحسن أن يسمع، ومن لم يحسن أن يسمع لم يحسن أن يسأل، ومن لم يحسن أن يسأل لم يحسن أن يقول.
قال: ليس هذا أريد.

قال: قال النبي (صلى الله عليه وسلم): "إنّا معشر النبيين بكاء" أي: قليلو الكلام. وهو جمع بكى. وكانوا يكرهون أن يزيد منطق الرجل على عقله.
قال السائل: ليس هذا أريد.

قال: فكأنك تريد تَخَيُّر الألفاظ في حسن إفهام.
قال: نعم.

قال: إنك إن أردت تقرير حجة الله في عقول المكلفين، وتخفيف المئونة على المستمعين، وتزيين المعاني في قلوب المستفهمين بالألفاظ الحسنة رغبة في سرعة استجابتهم، ونفي الشواغل عن قلوبهم بالموعظة الناطقة عن الكتاب والسنة، كنت قد أوتيت فصل الخطاب.^(١)

١ - العقد الفريد. الجزء الثاني، كتاب الياقوتة.. في العلم والأدب، ص ٢٦٠.

ثالثاً - المناقشة:

يوجد خلط بين مفهومي الحوار - أو المحاورة - والمناقشة، ولكي نفصل بينهما نورد ما قاله علماء اللغة في المناقشة:

"نقش الشيء - نقشاً: بحث عنه واستخرجه. يقال: نقش الشوكة بالمنقاش، ونقش الحق من فلان.

وناقشه مناقشة ونقاشاً: استقصى في حسابه. ويقال: ناقشه الحساب، وناقشه في الحساب. وناقشه المسألة: بحثها".^(١)

إذاً يجب التنبيه إلى أنه من الأخطاء الشائعة استخدام لفظ "المناقشة" مرادفاً للفظ الحوار، فيقول أحد الباحثين عن لفظ "المناقشة".

"يشيع استخدامه في معنى المحاورة، واللغة لا تعرف هذا الاستعمال، بل لا تكاد تعرف استعماله من حيث الواقع إلا من طرف واحد، وليس تبادلاً بين طرفين، فالمناقشة عند علماء اللغة استقصاء الحساب، والحساب يكون بين طرفين عادة، ولكن استيفاءه يكون في العادة لمصلحة أحد الطرفين فحسب، فمناقشة أحد الطرفين للآخر في اللغة، معناها أن يستقصى محصياً ومستوعباً كل ما له على الآخر".^(٢)

أي أن يقوم طرف بسؤال طرف آخر ولا يكون على الأخير إلا أن يجيب فقط بالمعلومات التي يسأله عنها الطرف الأول، ولذلك يقول الباحث:

"ويستشهد صاحب أساس البلاغة لهذا بقول عائشة (رضي الله عنها): "من نوقش الحساب عذب". أي: من أحصيت واستقصيت أعماله ليحاسب عليها حساباً عادياً، دون أن يتداركه عفو الله وغفرانه، فلا بد أن يصيبه العذاب. ولكن كثيراً من المثقفين والكتّاب يستعملونها مرادفة للمحاورة. وهذا الخطأ نشأ من شيوعها في التخاطب بين الناس بهذا المعنى، وما أكثر ما تجني العامية على الفصحى في هذا النحو وغيره من الألفاظ والأساليب".^(٣)

١ - المعجم الوسيط.

٢ - أسلوب المحاورة في القرآن. ص ١٥.

٣ - أسلوب المحاورة في القرآن. ص ١٥.

رابعاً - الخصومة:

يوجد خلط بين مفهومي الخصومة والعداء، فالبعض يعتقد أنهما مترادفان، فعندما يوصف شخص بأنه خصم، فكأنما يقال عنه: إنه عدو، وهذا خطأ كبير، ولكي نفرق بينهما، فإننا نسوق ما قاله علماء اللغة في هذا الخصوص، وهو قليل:

"(خاصمه) مخاصمة، وخصاماً: جادله ونازعه".^(١)

سيأتي معنى المجادلة، أما المنازعة فهي المغالبة و"تازع فلان فلاناً الشيء: جاذبه إياه".^(٢)

يقول أبو حامد الغزالي في "إحياء علوم الدين":

"الخصومة لجاج في الكلام ليستوفى به مال، أو حق مقصود. وذلك تارة يكون ابتداءً، وتارة يكون اعتراضاً".

وقد ذم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الاشتداد في الخصومة، فقال (عليه أفضل الصلاة وأتم السلام):

"أبغض الخلق إلى الله (تعالى) الألدُّ الخصم".^(٣)

لأن الشدة في الخصومة قد تورث العداء.

أما "الْخُصْمُ" فهو الجانب والناحية. والخصم من كل شيء طرفه".^(٤)

وكان الخصمين على طرفي حبل، كل منهما يريد أن يجذبه من الآخر.

وهنا أحب أن أنبه إلى أنني سوف استعمل كلمة "الخصم" في موضوعنا هذا، وأقصد بها الطرف الآخر في عملية الحوار، مهما كانت طبيعة العلاقة بين المتحاورين.

١ - المعجم الوسيط.

٢ - المعجم الوسيط.

٣ - متفق عليه من حديث عائشة.

٤ - المعجم الوسيط.

خامساً - الجدل:

نعرف أن الجدل هو نوع من أنواع الحوار يأخذ شكل الرد الشديد ومحاولة الغلبة. ونعرف -أيضاً- أن الجدل قد يختلف عن الحوار في أن المجادل هو الذي يصر على رأيه ولا يكون لديه النية أو الاستعداد للتنازل عن هذا الرأي، بخلاف المحاور الذي يمكن أن يتنازل عن رأيه أو عن جزء منه إذا ما قوبل بالإقناع من الطرف الآخر. ولكن تعالوا نعرف بعض الآراء فيه:

يقول الجرجاني:

"الجدل: دفع المرء خصمه عن إفساد قوله بحجة أو شبهة، أو يقصد به تصحيح كلامه، وهو الخصومة في الحقيقة".^(١) وهو هنا يقول: إن الجدل هو الخصومة. ويقول:

"الجدال: عبارة عن مرأ يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها".^(٢)

والمراء هو عبارة عن محاولة إظهار الفضل، ولو كان ذلك على حساب الطرف الآخر.

ويقول - أيضاً -:

"الجدال هو القياس المؤلف من المشهورات والمسلّمات، والغرض منه: إلزام الخصم، وإفحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان".^(٣)

ويقول ابن منظور في "لسان العرب":

"الجدل: شدة القتال، يقال: جدلت الحبل، أجدله جدلاً إذا شددت فتلة وفتلته فتلاً محكماً. والجدل بمعنى الصرع، يقال: طعنه فجدله. أي رماه بالأرض، وانجدل، أي: سقط. الجدل: اللد في الخصومة، والقدرة عليها.

وقوله (تعالى): "وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ"^(٤). قال أبو اسحاق: معناه قالوا: لا ينبغي للرجل أن يجادل أخاه فيخرجه إلى ما لا ينبغي.

١- التعريفات. ص ١٠٦.

٢- التعريفات. ص ١٠٦.

٣- التعريفات. ص ١٠٦.

٤- سورة البقرة. الآية رقم ١٩٧.

والمَجْدُلُ: الجماعة من الناس. قال ابن سيده: أراه لأن الغالب عليهم إذا اجتمعوا أن يتجادلوا. ويقال كذلك للرجل الذي يأتي بالرأي السخيف: هذا رأي الجدالين.

وإذا خرجنا من التعريفين السابقين بأن الجدل مرء يأخذ طابع الشدة، فإن أبا حامد الغزالي يضيف إليهما أن المجادل يحاول تعجيز الطرف الآخر وإظهار جهله، فيقول: "المجادلة عبارة عن قصد إفحام الغير، وتعجيزه، وتنقيصه، بالقدر في كلامه، ونسبته إلى القصور والجهل فيه. وآية ذلك أن يكون تنبيهه للحق من جهة أخرى مكروهاً عند المجادل، يحب أن يكون هو المظهر له خطأه، ليبين به فضل نفسه، ونقص صاحبه". (١)

والجدل غير محمود فهو يدل على عدم الهدى، والتشتت، وعدم الثقة بالانفس أو بالموضوع المطروق. يقول رسول الله (صلى الله عليه وسلم):

"ما ضلّ قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل". (٢)

أي أن المهتدي لا يجادل، فبهذه وإيمانه هو ثابت راسخ، سواء أرضى عن رأيه المخالفون أم لم يرضوا.

١- إحياء علوم الدين. ج ٩، ص ١٥٥٤.

٢- رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي أمامة. وقال الترمذي: حسن صحيح. [إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٦٩].

سادساً - العداء:

"العداء.. بالفتح والمد: تجاوز الحد في الظلم. والعدو.. ضد الولي".^(١)

وفي العداوة يكون هناك قصد للإضرار والانتقام ومجاوزة الحد.

و"العدوان: الظلم الصُّراح".^(٢)

ولذلك نهى الله (عز وجل) عنه، فقال: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾.^(٣)

سابعاً - الاختلاف:

الاختلاف هو عدم الاتفاق، أو المضادة. فيقول اللغويون: "اختلف الشيئان: لم يتفقا. وخالف الشيء: ضاده".^(٤)

ويقول الجرجاني:

"الخلاف: منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حق، أو لإبطال باطل".^(٥)

"والاختلاف في الفقه هو عكس الإجماع، ويقصد به اختلاف الأئمة والفقهاء والعلماء فيما يتصل بالفروع الفقهية مع الاتفاق الكامل على الأصول العامة في العقيدة والتشريع".^(٦)

والاختلاف أو عدم الاتفاق نراه بصفة مستمرة حولنا في كل شيء، فلقد قضت قدرة الله العظيم ألا تتفق جميع أجناس مخلوقاته، بل لا تتفق المخلوقات التي هي من جنس واحد، فنجد في الجنس البشري - ومنذ خلق آدم - لم يتفق إنسان مع آخر بشكل تام، حتى مع أخيه، وحتى مع توعمه..

فنجد الاختلاف في الخلقة.. في الطول.. في العرض.. في اللون.. في الشكل.. في دقائق الأمور. ولما عرف العلماء ذلك، استعانوا به في التمييز بين الأشخاص وبعضها، فأخذوا يفرقون بين شخص وآخر عن طريق بصمة الإصبع أو بصمة الصوت أو بصمة العين.

١- مختار الصحاح.

٢- مختار الصحاح.

٣- سورة البقرة. آية رقم ١٩٠. وسورة المائدة. آية رقم ٨٧.

٤- المعجم الوسيط.

٥- التعريفات. ص ١٣٥.

٦- الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية. المجلد الثالث، ص ١٢٤.

ونجد الاختلاف بين الناس في مسالكهم وأعمالهم وتصرفاتهم، وأحوالهم، فالأدباء يختلفون في الكتابة والنقد، والشعراء يختلفون في قرض الشعر وموازينه، وعلماء القانون يختلفون في تفسيره ومضمونه وشرحه، بل إن القضاة يختلفون في تطبيق القانون ولوائحه، وعلماء التاريخ يختلفون في أحداثه وروايته، وعلماء سائر العلوم الأخرى يختلفون في درسه ونهجهم وبحثهم ونتائج ذلك كله، وحتى الشخص الواحد قد يختلف رأيه في مسأله ما من حين إلى آخر.

وفي تفسير الآية:

"وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ".^(١)

يقول القرطبي:

«وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ»: قال الحسن ومقاتل وعطاء ويمان: الإشارة للاختلاف. أي وللاختلاف خلقهم. وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك: ولرحمته خلقهم..

وقيل: الإشارة بذلك للاختلاف والرحمة.^(٢)

وفي تفسير هذه الآية قال ابن كثير:

أي ولا يزال الخلف بين الناس في أديانهم واعتقادات ملتهم ونحلهم ومذاهبهم وآرائهم.^(٣)

أصل الاختلاف:

أرجع مفكرو المسلمين أصل الاختلاف إلى إبليس -لعنه الله- عندما أمره الله بالسجود لآدم فرفض مجادلاً أنه خلق من نار، وآدم خلق من طين، وكان مرجع رفضه ومجادلته إلى فساد نيته، الذي أدى به إلى تكبره وبغيه وحسده لآدم. ولو تفكرنا في أسباب رفضه لوجدنا أنها الأصل الذي تشعبت منه الأسباب التي يختلف الناس بها فيما بينهم.

١- سورة هود. الآيتان ١١٨، ١١٩.

٢- القرطبي، المجلد التاسع. ص ١١٥.

٣- تفسير القرآن العظيم، الجزء الثاني، ص ٤٦٥.

أصل الاختلاف بين الفقهاء:

يقول أبو حامد الغزالي في الإحياء: (١)

"اعلم أن الخلافة بعد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تولاهما الخلفاء الراشدون المهديون، وكانوا أئمة علماء بالله (تعالى)، فقهاء في أحكامه، وكانوا مستقلين بالفتاوى في الأقضية، فكانوا لا يستعينون بالفقهاء إلا نادراً.. فلما أفضت الخلافة بعدهم إلى أقوام تولوها بغير استحقاق ولا استقلال بعلم الفتاوى والأحكام، اضطروا إلى الاستعانة بالفقهاء.. الذين كانوا إذا طلبوا هربوا وأعرضوا.. فرأى أهل تلك الأعصار عز العلماء... فاشربوا لطلب العلم، توصلوا إلى نيل العز ودرك الجاه من قبل الولاة... الذين غلّمت رغبتهم إلى المناظرة والمجادلة، فأكب الناس على علم الكلام... وزعموا أن غرضهم الذّب عن دين الله والنضال عن السنة".

أسباب الاختلاف:

توجد أسباب كثيرة للاختلاف بين الناس، وكلها يرجع إلى أصله الأول - كما ذكر - وهي التي دعت إبليس لعدم طاعة الله (عز وجل)، وأذكر من أشهرها:

١ - الاستبداد بالرأي في مقابلة النص:

إن من المنطقي عندما يكون هناك نص في أمر ما من الله (تعالى) أو من رسوله، أو من ولي الأمر الرشيد أو الحاكم أو الرئيس - ألا يختلف عليه أحد.. لكن هذا لا يحدث، وما ذلك إلا للاستمسك بالرأي الشخصي، وغض النظر عن النص الموجود بخصوص الأمر. وإذا كان هذا يحدث بصفة مستمرة الآن، فقد حدث مثله زمن المسلمين الأوائل، ونسوق مثلاً على هذا:

روى ابن ماجة في سننه (٢) أن عبادة بن الصامت الأنصاري، النقيب، صاحب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) غزا مع معاوية أرض الروم، فنظر إلى الناس وهم يتبايعون كسّر الذهب بالدنانير، وكسر الفضة بالدراهم. فقال: يا أيها الناس، إنكم تأكلون الربا.. سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول:

١ - إحياء علوم الدين ج ١ ص ٧٠٠

٢ - سنن ابن ماجة، الجزء الأول. حديث رقم ١٨.

"لا تتباعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل.. لا زيادة بينهما ولا نظرة".

فقال له معاوية: يا أبا الوليد لا أرى الربا في هذا إلا ما كان من نظرة.

فقال عبادة: أحدثك عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وتحدثني عن رأيك.. لنن أخرجني الله لا أسألك بأرض لك عليّ فيها إمرة...

فلما قفل لحق بالمدينة، فقال له عمر بن الخطاب.

ما أقدمك يا أبا الوليد؟

فقصّ عليه القصة، وما قاله من مساكنته، فقال: ارجع يا أبا الوليد إلى أرضك، فقبح الله أرضاً لست فيها وأمثالك..

وكتب إلى معاوية: لا إمرة لك عليه، وأحمل الناس على ما قال، فإنه هو الأمر.

٢- اختيار الهوى في معارضة الأمر:

ينشأ الاختلاف أيضاً عندما يتمسك أحد أطراف الحوار برأيه دون أن يستطيع إثبات صحته، لا لسبب إلا لأنه يميل إلى هذا الرأي، أو لأن لسانه تلفظ بهذا الرأي، فكرامته وعزته - أقصد غروره وتكبره - يمنعانه عن الرجوع مهما كانت النتائج، ويكون أقل النتائج ضرراً هو انقطاع الحوار، إذ لا فائدة منه، لأنه سيتحول إلى جدال لا حوار.

يقول رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك نفسك".^(١)

وإذا كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قد أمر بالتوقف عن الخوض مع من يتبع هواه ويعجب برأيه، فإنه (صلى الله عليه وسلم) قد مدح العدل - في الرضا والغضب - الناتج عن الموضوعية، وجعله من الأمور التي تؤدي إلى النجاة، وذم عدم الموضوعية واتباع هوى النفس، والإصرار على الرأي الشخصي، لإعجاب المرء بنفسه، وجعل ذلك من الأمور التي تؤدي إلى الهلاك، فقال (صلى الله عليه وسلم):

١ - رواه أبو داود، والترمذي وحسنه، وابن ماجه.

"ثلاث منجيات، وثلاث مهلكات، فالمنجيات: خشية الله في السر والعلانية، والحكم بالعدل في الرضا والغضب، والاقتصاد في الفقر والغنى. والمهلكات: شح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه".^(١)

ويحث الإمام الشافعي (رحمه الله) على ألا يتبع المرء هواه فيؤدي به إلى ما يكره فيقول:

إذا جال أمرك في معنيين
ولم تدر حيث الخطأ والصواب
فخالف هواك فإن الهوى
يقود النفس إلى ما يعاب

٣- الاستكبار بالنوع أو بغيره:

المتكبر هو الذي يرى لنفسه مرتبة ولبغيره مرتبة، ثم يرى مرتبة نفسه فوق مرتبة غيره. فهو يعظم من شأن نفسه ويحقر من شأن الآخر، وبذلك يترفع عليه في كل شيء، فيرتفع عليه في سماع قوله، أو التفكير في حجته، فضلاً عن الاقتناع بها.

فهو إن حوجج أو نوظر أنف أن يرد، وإن وعظ، استنكف من القبول، وإن وعظ عنف في النصيح، وإن رد عليه شيء من قوله، غضب، وهو ينظر إلى غيره نظرة استجهال واستحقار.

والأشياء التي يتكبر بها المتكبر على غيره كثيرة، فهو يتكبر بما وصل إليه من علم، أو بقوته أو قوة أهله وعشيرته، أو قوة المكان الذي يعمل فيه، أو قوة البلد الذي ينتسب إليه، أو يتكبر بجماله أو وسامته، أو بماله، أو بكثرة أنصاره.. إلخ.

إنه مما لا شك أن المتكبر إذ جاء وفي إحدى يديه نية الحوار، فإن في اليد الأخرى الإصرار على الخلاف.

لقد كان الكبر هو الذي دعا إبليس لعدم السجود لآدم، فطرد من رحمة الله، وكان الكبر هو الذي دعا أصحابه إلى أن يرفضوا دعوة محمد (صلى الله عليه وسلم)، لا لسبب إلا لأنهم قالوا: ﴿لَوْلَا نَزَلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْفَرِثِيِّينَ عَظِيمٍ﴾.^(٢)

فالكبر ليس فقط هو أصل الخلاف، بل هو أصل كل الشرور.

١- رواه البزار، والطبراني، وأبو نعيم، والبيهقي في الشعب.

٢- سورة الزخرف. آية رقم ٣١.

٤ - جحد أصحاب الشرائع:

من أكثر أسباب الاختلاف في العالم سابقاً وحالياً هو الحسد الذي يضره بعض الجماعات لجماعات أخرى، فالحاسدون يرون أن أصحاب الشرائع لا يستحقون أن يتصدروا، أو يحكموا، أو أن يكونوا هم السابقين لاعتناق أديان أو مثل أو شرائع يعرفون أن فيها الخير كله، وهم لا يدخلون فيها لأنهم يعتبرون أن الذين سبقوهم هم أراذل الناس، وكان يجب أن يكون السبق لهم هم فقط، أو لأنهم لا يستطيعون التغلب على ظروفهم الاجتماعية والنفسية فيكونوا مع هؤلاء الناس، وقد حدث ذلك منذ بداية الدعوة الإسلامية، فكان أمية بن أبي الصلت ممن حدثوا عن نبي يقوم في العرب قبل ظهور محمد، حتى أنه طمع في أن يكون هو النبي، وحرقت الغيرة قلبه حين نزل الوحي على محمد، فرفض أن يتابعه، لأنه ظن أن محمداً قد نافسه.

وكان الوليد بن المغيرة يقول: "أينزل على محمد وأترك أنا كبير قريش وسيدها، ويترك أبو مسعود عمرو بن عمير الثقفي، سيد ثقيف، ونحن عظيمي القريتين!"^(١)

والى هذا يشير قول الله (عز وجل):

"وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا".^(٢)

٥ - إنكار الأمر بعد الاعتراف به:

البعض يرون الحق واضحاً جلياً ويعترفون برويته، لكنهم لا يقرونه وينكرونه في الوقت نفسه، وما هذا المناقضة إلا لشبهة في النفس أو عناد، أو إيهام للناس أنهم على الحق وغيرهم على الباطل، أو لعدم الاعتراف بالواقع.

وكم نعاني الآن من نتائج هذا السبب، وقد حدث ذلك منذ أن دعا محمد (صلى الله عليه وسلم) إلى الإسلام، فلما استمع أبو سفيان وأبو جهل والأخنس إلى القرآن، ذهب الأخنس إلى أبي جهل، وقال له: يا أبا الحكم، ما رأيك فيما سمعنا من محمد؟ فأجاب أبو جهل: ماذا سمعت؟.. تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف: أطعموا فأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تحاذينا الركب، وكنا كفرسي رهان، قالوا: منّا نبي يأتيه الوحي من السماء، فمتى ندرك مثل هذا؟! والله لا نؤمن به أبداً ولا نصدق.

١- حياة محمد. ص ١٩٠.

٢- سورة الزخرف. الآيتان ٣١، ٣٢.

إن ما في صدورهم يدعوهم لإنكار الحق حتى لو كان في ذلك هلاكهم. يقول الله (عز وجل) عنهم:

﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾. (١)

٦ - دفع التكليف عن النفس:

من الأسباب الرئيسة للاختلاف والمعارضة دفع التكليف عن النفس، فنجد المرعوس يختلف مع الرئيس في أمر، لا لشيء إلا لأنه لا يريد أن يحمل نفسه مسئولية ما، أو يفعل شيئاً يحب أن يستريح بعدم فعله، أو نجد عدم اتفاق بين طرفين؛ لأن أحد الأطراف يريد المصلحة دون أن يكلف نفسه عناء فعل شيء، وهذا يحدث دائماً، وقد حدث منذ دعوة الرسول (صلى الله عليه وسلم) إلى الإسلام، فقد اختلف الكفار مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، لأنه جاء لهم بتكليف مثل الصلاة والزكاة والصوم والحج والالتزام بالسلوك القويم، فلا يسرقون ولا يزنون ولا يقتلون ولا يشربون الخمر، وكان هذا ثقيلاً على أنفسهم قبل أن يكون ثقيلاً على أبدانهم، فهم يغوصون في الملذات ويفعلون كل المنكرات، ويتحللون من كل ذلك ومن حساب ضمائرهم، بأن يقدموا القربان لهبل وأمثاله، فما لهم وهذه التكاليف التي تعدهم بنعيم بعد الموت، ويوم البعث الذي لا يصدقون قدومه!

٧ - الجهل بأنواعه:

"الجهل في اصطلاح أهل الكلام هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه. والجهل البسيط: تعبير أطلق على من يسلم بجهله. والجهل المركب: تعبير أطلق على من لا يسلم بجهله، ويدعى ما لا يعلم." (٢)

والجهل لا يحتاج لتدليل على أنه السبب الأكبر لحدوث الاختلافات، فالجاهل في عمى من أمره لا يعرف ما يفيد أو يضره، ولا يحسن تقدير الأمور.

١ - سورة الأنفال. الآية رقم ٣٢ .

٢ - المعجم الوسيط.

وفي الجهل البسيط _ الذي يكون فيه نقص في العلم أو العقل أو التجربة _ يُمكن تنبيه الجاهل وإعادته إلى الحق. أما في الجهل المركب _ الذي يكون أصله الجبلّة والغريزة والطمع _ فإن صاحبه إذا نُبه ازداد جهلاً وجدلاً وحماقة.

ومن طرائف ما يروى في هذا المقام أن أحد الأشخاص سأل أحد الجهلاء:

- ما فعل أبوك بحماره؟

فقال: باعه. (بجر العين).

فقال له: لم قلت: "باعه بالجـر"؟.

فقال: ولم قلت أنت "بحماره" بالجر؟

فقال له: إني جرّته بالباء.

فقال له: لم باؤك تجرّ، وبائي لا تجرّ؟

إن أكثر الرزايا التي حاقت - ولا تزال - بالبشرية هي وليدة الجهل.

٨ - الظلم والبغي:

الظلم في أصل معناه اللغوي وضع الشيء في غير موضعه، ومجاوزة الحد.

والظلم أن يتعمد الشخص تحويل حق الآخر، أو إضاعته عليه، أو منعه من التمتع به.

وقد كان - ولا يزال - الظلم سبباً أساسياً من أسباب الاختلاف بين الناس. وما أكثر ما نهى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن الظلم، وما أكثر ما نهى الله (عز وجل) عن الظلم في آيات كثيرة في القرآن الكريم، وإذا كان الظلم منتشرًا بين الناس في عصورنا الحالية، فإنه قد بدأ منذ أن مارسه قابيل مع أخيه هابيل، واستمر إلى أن وصلنا عاتياً يعاني منه من يسكن مشارق الأرض ومغاربها، فأفسد علينا الحياة، أو أصابها - على الأقل - بالاعوجاج.

يقول ابن تيمية: وأمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه الاشتراك في أنواع الإثم أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق وإن لم تشترك في إثم.

وقد يكون هذا العنصر هو السبب في تقدم العالم المشرك وتأخر العالم الإسلامي، نحن نؤدي العبادات، ولكننا نظلم أنفسنا في حقوق كثيرة كبيرة وصغيرة، وهم يرتكبون بعض المعاصي كشرب الخمر والزنا، ولكنهم لا يتظالمون فيما بينهم، فكل فرد يراعي حقوق الآخر، كبيرها وصغيرها، والمجتمع يعمل على إعطاء الفرد كل حقوقه، ولا يظلمه في شيء.

لقد صدق من قال:

إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة.

أسباب الاختلاف بين الفقهاء:

أرجع مفكرو المسلمين الاختلاف بين الفقهاء إلى أسباب عديدة أذكر بعضها ملخصاً: (١)

- ١ - اختلاف الأمور الجبئية والطبائع والنفوس البشرية.
- ٢ - الاختلاف في اللغة العربية، كالاختلاف في وضع الألفاظ ودلالاتها، والأساليب والصيغ والحقيقة والمجاز.. إلخ.
- ٣ - اختلاف العصور والمصالح، حتى أنهم أطلقوا على بعض الاختلافات أنها اختلافات عصر وزمان، وليست اختلافات حجة وبرهان. وقالوا: لا يُنكر تغيير الأحكام بتغيير الأزمان، وذلك لتأكيد صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان.
- ٤ - الاختلاف في فهم المراد من النص.
- ٥ - الاختلاف في حجية بعض مصادر التشريع.
- ٦ - الاختلاف في علوم الحديث، مع الاتفاق على حجية السنة في التشريع، كالاعتقاد بضعف الحديث، أو عدم ثبوته.. إلخ.
- ٧ - الاختلاف في القواعد والمبادئ الأصولية التي وضعها العلماء بناء على أسباب الاختلاف السابقة، كالاختلاف في دلالة الألفاظ على الأحكام، وقواعد تخصيص العام وتقييد المطلق.. إلخ.

١ - الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية، المجلد الثالث، ص ١٢٥. (بتصرف).

أنواع الاختلاف:

يقول ابن تيمية (رحمه الله): "والاختلاف على ما ذكره الله قسمان: أحدهما أنه يذم الطائفتين جميعاً... وأما القسم الثاني من الاختلاف المذكور في كتاب الله: فهو ما حمد فيه إحدى الطائفتين - وهم المؤمنون - وذم فيه الأخرى".^(١)

ثم جاء (رحمه الله) بعد ذلك بتقسيم آخر فقال: "أما أنواع الاختلاف: فهي في الأصل قسمان: اختلاف تنوع واختلاف تضاد".^(٢)

ثم قسم (رحمه الله) هذين القسمين إلى وجوه، وكان (رحمه الله) يركز على المسائل الدينية.

أما وقد تشعبت بنا مضامين الخلاف، من مسائل دينية، أو سياسية، أو اجتماعية، أو اقتصادية.. إلخ، يحاول كل طرف فيها أن يحقق المصلحة لنفسه، أو لمن يمثلهم - وله الحق إذا لم يكن في ذلك ظلم للآخرين - وبما أنه يصعب أن نصنف كل خلاف لنضعه في القسم الذي قسمه ابن تيمية - فإنني أميل إلى تبسيط المسألة، وأضع الاختلاف في أربعة أنواع:

١ - الاختلاف الشكلي:

ينحصر الاختلاف بين الفقهاء في الشريعة الإسلامية - كما ذكرت سابقاً في أسباب الاختلاف - في الفروع الفقهية، مع اتفاقهم الكامل على الأصول العامة في العقيدة أو التشريع وأركان الإسلام.

وأكثر هذا الاختلاف بين الفقهاء ظاهري أو لفظي، فلم يقع اختلاف في النصوص القطعية، وهذا الاختلاف يعتمد على أسباب علمية أو موضوعية، وهو رحمة للأمة، وتخفيف عنها وتوسعة لها. وهذا ثابت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقد ثبت عنه عدة أقوال في المسألة الواحدة، أو إقراره لحكمين مختلفين في أمر واحد، وذلك لبيان إباحتهما واستوائهما، أو لإباحتهما مع تفضيل أحدهما على الآخر، أو لكون أحدهما رخصة والآخر عزيمة، وغير ذلك. وهذا يقود إلى إباحة اختلاف العامة في مسائل العبادات، وهذا الاختلاف من النوع الذي نتحدث عنه، أي هو اختلاف شكلي،

١ - راجع: "اقتضاء الصراط المستقيم"، صفحة ٦٥.

٢ - راجع: "اقتضاء الصراط المستقيم"، صفحة ٧١.

فالمسلمون منهم القوي ومنهم الضعيف، فمنهم من يأخذ بالعزيمة، ومنهم من يأخذ بالرخصة، وهذا مباح بدليل أحاديث كثيرة لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) نذكر منها قوله (صلى الله عليه وسلم):

"إن الله (تعالى) يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته"^(١) وفي رواية أخرى: "كما تؤتى عزائمه"^(٢).

وقوله (عليه الصلاة والسلام):

"كل امرئ مهياً لما خلق له"^(٣).

وقوله (عليه الصلاة والسلام):

"كل ميسر لما خلق له"^(٤).

والأخذ بالرخصة أو العزيمة مباح أيضاً بدليل قول الله (عز وجل).

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾^(٥).

وقوله (تعالى):

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٦).

"سئل أنس (رضي الله عنه) عن صوم رمضان في السفر فقال: سافرنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في رمضان، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم"^(٧).

وهذه المسائل كثيرة وثابتة في سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في العبادات وفي المعاملات، وليس المجال هنا للتوسع في ذكرها، فهناك مصادر كثيرة توسعت في توضيحها. إذاً فالاختلاف الذي يراه البعض هنا بين الفقهاء أو بين العامة هو اختلاف شكلي، وليس اختلافاً حقيقياً.

١- كتاب الميزان. ج ١ ص ٦٢.

٢- كتاب الميزان. ج ١ ص ٦٢.

٣- كتاب الميزان. ج ١ ص ٦٣.

٤- كتاب الميزان. ج ١ ص ٦٣.

٥- سورة الحشر. آية رقم ٧.

٦- سورة التغابن. آية رقم ١٦.

٧- صحيح مسلم في كتاب الصوم. حديث رقم ١٠٤.

٢ - الاختلاف المحمود:

إذا كان معروفاً أن كل إنسان يختلف عن الآخر في أشياء كثيرة، منها فكره، فليس مطلوباً من الإنسان أن يواجه إنساناً آخر وهو متفق معه تماماً في رأيه أو فكره، هذا إن كان يعرف رأيه أو فكره سابقاً، فما بالنا إن كان لا يعرف ذلك بخصوص قضية ما؟ إذن فمبدأ الاختلاف لا غبار عليه في بادئ الأمر، ثم يأتي الحوار ليظهر كل من الطرفين ما لديه.. وإلى هنا فالخلاف للطرفين محمود...

فإن أقر أحد الطرفين للآخر بصحة رأيه، فقد انتهى الاختلاف، وهنا يكون هذا الاختلاف محموداً...

أما إذا استمر الاختلاف، فإنه يُدْمَ هنا أحد الطرفين الذي يتمسك بالباطل لسبب أو لأسباب من المذكورة سابقاً، كاستبداد برأي، أو اتباع هوى نفس، أو دفع لتكليف، أو استكبار، أو جحد، أو جهل، أو ظلم.

أما الطرف الآخر فإنه يبعد عن الذم لأنه على الحق، فموقفه محمود من البداية إلى النهاية، فليس في نفسه ما يدعوه إلى الاختلاف إلا اتباع الحق والتمسك به. وعليه في هذه الحالة أن يختار من الأسس والأساليب الإيجابية_ التي سنوردها فيما بعد_ ما يناسب الطرف الآخر والموقف، حتى يصل إلى هدفه من الحوار أو يقترب منه، ولا يستمر في خلافه، ولا يدخل في جدل غير مفيد، فالمطلوب أن نأتي بكل ما نستطيع، أما النتيجة، فحكمها إلى الله الذي قال لرسوله:

"وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ".^(١)

وقال له أيضاً:

"إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ".^(٢)

والدليل على أن الاختلاف في البداية محمود، واستمراره هو المذموم أن الله (تعالى) يقول:

"وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ".^(٣)

١ - سورة الشورى. الآية ٥٢.

٢ - سورة القصص. الآية ٥٦.

٣ - سورة هود. الآيتان ١١٨، ١١٩.

فالاستمرار - فقط - في الاختلاف هو المذموم، وحتى من شملهم الله برحمته، قد يختلفون، ولكنهم لا يستمرون في الاختلاف، فتفسير الآية يحتمل معنيين: أولهما: أن من رحمهم الله لا يختلفون.

والآخر: أن من رحمهم الله لا يستمرون في الاختلاف إن اختلفوا.

أما إذا توافرت سلامة النية عند الطرفين. ولم يكن لديهما من أسباب الاختلاف إلا اتباع الحق ولم يصل إلى اتفاق لأن كلا منهما لديه من مبرراته ما يجعله متمسكاً برأيه أو موقفه، وفي الوقت نفسه لا يظلم الطرف الآخر أو يضر بمصلحته ولا يكون بينهما عدا، فهذا اختلاف محمود. وقد أقر العلماء هذا حتى في الشريعة الإسلامية، فيمكن أن يستند الشخص إلى أمر أو نهى، ويأخذ فيه بالتخفيف أو التشديد، فإذا كانت نيته صالحة دخل في قسم المندوب، وإذا كانت نيته فاسدة دخل في قسم المكروه، وهذا يرجع إليه.

يقول الإمام الشعراني:

"إن مجموع الشريعة يرجع إلى أمر ونهي، وكل منهما ينقسم عند العلماء إلى مرتبتين: تخفيف وتشديد. وأما الحكم الخامس - الذي هو مباح - فهو مستوى الطرفين، وقد يرجع بالنية الصالحة إلى قسم المندوب، وبالنية الفاسدة إلى قسم المكروه. وهذا مجموع أحكام الشريعة.

ونضرب مثلاً لهذا النوع من الاختلاف المحمود في الحوار المكتوب بين الإمام مالك وابن أنس (إمام دار الهجرة)، والإمام الليث ابن سعد (إمام مصر وعالمها الكبير) ونأخذ جزءاً من كل رسالة:

يقول الإمام مالك في مستهل رسالته:

"واعلم - رحمك الله - بلغني أنك تفتي الناس بأشياء مختلفة لما عليه الناس عندنا، وببلدنا الذي نحن فيه، وأنت في أمانتك وفضلك ومنزلتك من أهل بلدك، وحاجة من قبلك إليك، واعتمادهم على ما جاءهم منك، حقيق بأن تخاف على نفسك".

ثم يقول:

"فانظر رحمك الله فيما كتبت إليك.. واعلم أنني أرجو ألا يكون قد دعاني إلى ما كتبت به إليك إلا النصيحة لله وحده والنظر لك، والضن بك، فأنزل كتابي منزلته، فإنك تعلم أنني لم آلك نصحاً."

ويجب الإمام الليث راداً على هذه الكلمات الطيبة بمثلها قائلاً:

"قد أصبت بالذي كتبت به من ذلك.. ووقع مني بالموقع الذي تحب".

ثم يقول:

"وقد بلغنا عنكم شيء من الفتيا، وقد كنت كتبت إليك في بعضها فلم تجبني في كتابي، فتخوفت أن تكون استثقلت ذلك، فتركت الكتاب إليك في شيء مما أنكرت، وفيما أوردت فيه على رأيك".

ويستمر الإمام الليث في مخالفة الإمام مالك في العديد من آرائه وفتاويه في صراحة ووضوح دون مجاملة على حساب الحق، ويختم رسالته قائلاً:

"وأنا أحب توفيق الله إياك وطول بقائك، لما أرجو للناس في ذلك من المنفعة، وما أخاف من الضيعة، إلا إذا ذهب مثلك مع استئناسي بمكانك، وإن نأت الديار فهذه منزلتك عندي ورأيي فيك فاستيقته، ولا تترك الكتابة إليّ بخبرك وحالك وحال ولدك وأهلك، وحاجة إن كانت لك، أو لأحد يوصل بك، فإني أسر بذلك".

إذن فالاختلاف المحمود يتوافر فيه أحد العنصرين التاليين:

أولهما: سلامة النية عند الطرفين. والحوار بينهما يحقق إحدى نتيجتين:

- موافقة أحدهما للآخر لقناعته بصحة رأيه.

- استمرار كل طرف على موقفه، وعدم تحقق المراد للطرفين دون إضرار بالآخر، وسيادة الروح أو العلاقة الطيبة بينهما.

العنصر الآخر: سلامة النية عند طرف وفسادها عند الآخر. والحوار بينهما يحقق إحدى نتيجتين:

- أن يحقق سليم النية هدفه، فيقتنع فاسد النية ويرجع إلى الصواب.

- أن يظل فاسد النية على موقفه، ولكن سليم النية يكون قد اقترب من هدفه، أو على الأقل قلل من عداء الطرف الآخر له.

٣ - الاختلاف المذموم:

الاختلاف المذموم هو الذي ينتج عن فساد النية لدى الطرفين، فتتوافر لديهما أسباب الاختلاف _ سابقة الذكر _ كالاستبداد بالرأي، أو الاستكبار، أو الجهل، أو الظلم.. إلخ فيتمسكان بالباطل، فيؤدي بهما الحوار إلى زيادة الاختلاف، وإلى زيادة العداء الذي قد يصل إلى استعمال القوة.

وما أكثر هذه الاختلافات التي عانت منها البشرية وعانى منها المسلمون، ولا يزالون يعانون بسببها.

٤ - الاختلاف المحمود^(١):

يثور هذا الاختلاف لفترة وجيزة بين طرفين تتوافر لديهما سلامة النية والمقصد، وتكون نتيجته حسب الرأي المستقر عليه، فإن استقر الطرفان على الرأي السليم، فالنتيجة إيجابية والاختلاف محمود، وإن استقر الأمر على الرأي الخاطئ فالنتيجة سلبية والاختلاف مذموم.

وما أكثر هذا النوع من الاختلافات، وأكثر المصالح التي تحققت بسببه، وما أكثر الرزايا التي تحققت بسببه أيضاً، ولنضرب مثلاً لخلاف بين المسلمين توافرت فيه سلامة النية والمقصد لدى أطرافه، ولكنه حرم المسلمين من خيارات كثيرة:

جاء في البخاري: "عن ابن عباس، قال: لما حُضِرَ النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال: وفي البيت رجال فيهم عُمر بن الخطاب، قال:

— هُمْ أَكْتَبَ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ.

قال عمر: إن النبي (صلى الله عليه وسلم) غلبه الوجع، وعندكم القرآن، فحسبنا كتاب الله.

١ - هذا التعبير يستعمل لأول مرة، وأقصد بكلمة "المحمود": المحمود المذموم. فإن كانت نتيجة هذا الخلاف إيجابية فهو محمود، وإن كانت نتيجته سلبية فهو مذموم. وفي هذا الحوار يشعر أطرافه بحرارة تجاه أمر يهمهم، وتختلف آراؤهم، ثم ينقضي الأمر بسرعة بالاستقرار على أحد الآراء الذي قد يكون صحيحاً فتكون النتيجة إيجابية، وقد يكون الرأي خطأ فتكون النتيجة سلبية. وقد وجدت في المعجم الوسيط: "أَحَمَّ الأمر فلاناً: أهمله. وأَحَمَّ الماء ونحوه: سخنه. وَحَمَّ الأمر حَمًّا: قُضِيَ". وهذه المعاني الثلاثة قد ناسبت المعاني المرادة والمذكورة بعاليه، والحمد لله.

واختلف أهل البيت واختصموا، فمنهم من يقول: قَرَّبُوا يكتب لكم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كتابًا لن تضلوا بعده.

ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغظ والاختلاف عند النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال: قوموا عني.

قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول:

إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وبين أن يكتب لهم الكتاب من اختلافهم ولغظهم^(١).

وبعد أن عرفنا الاختلاف، ووقفنا على أصله، واتضح لنا أسبابه، وبيننا أنواعه، فما السبيل - بعد ذلك - إلى التعامل معه، أو العيش في وجوده، هل يتجاهل الإنسان أخاه الإنسان ويعيش في عزلة؟

.. لا، لأن الحياة لا تستقيم إلا بالمشاركة والتعاون والتبادل.

هل يرضخ لرأي الآخر وفكره وسلوكه حتى لو كان ذلك مخالفاً له؟

.. لا، لأن الإنسان بطبعه لا يستطيع الصبر على ذلك.

هل يستعمل قوته ويجبر الآخر على الرضوخ له؟

.. لا، لأنه سيخلق له أعداءً ينقلبون عليه عند أول فرصة لتغير ميزان القوة.

إذن ما هو السبيل؟

إنه الحوار...

إن الله (سبحانه وتعالى) - وهو القاهر - قادر على أن يخضع مخلوقاته لأن يفعلوا ما يريد، ولكنه لم يفعل ذلك، إنه قد حاور الملائكة، وحوار الأنبياء من الناس، وحوار الشيطان أيضاً في مواضع كثيرة - لا أريد الإطالة بذكرها - وهو القادر على أن يفعل بخلقه ما يشاء. أليس من الأجدر بنا أن نلجأ إلى الحوار، ونبتعد عن القوة التي لا يجب أن تستعمل إلا بعد الحوار، والإصرار على العدوان والظلم واتباع الباطل؟

١ - صحيح البخاري. كتاب الاعتصام، حديث رقم ٦٥٩٤.

ثامنًا - الحوار:

الحوار هو عملية اتصال بين الأفراد أو الجماعات داخل المجتمع المحلي أو الإقليمي أو الدولي.

أما أصل معنى الحوار في اللغة فيعدد صاحب لسان العرب أسماء الحوار فيقول:

"حَوَارٌ وَحَوَارٌ وَحَوْرٌ وَمُحَاوَرَةٌ وَحَوِيرٌ وَمَحْوَرَةٌ".

ويقول عنه أيضًا:

"الْحَوْرُ: الرجوع عن الشيء، وإلى الشيء، حار إلى الشيء وعنه حورًا ومحارًا ومحارة وحوورًا: رجع عنه وإليه".

أي قد ينتج عن الحوار الرجوع عن الرأي أو الفكرة أو الرجوع إليهما.

والحوار يعني الأخذ والعطاء والمجابهة في الحديث، وقبول الآراء أو ردها. يقول ابن منظور:

"وأحار عليه جوابه: رده. وأحرت له جوابًا وما أحار بكلمة. والمحاورة: المجابهة. والتحاور: التجاوب. وتقول: كلمته، فما أحار إليّ جوابًا".

وقد يهدف المحاور إلى معرفة شيء ما من الطرف الآخر فيحاول أن يجعله يتكلم، يقول ابن منظور:

"واستحاره أي استنطقه"، وفي حديث علي (كرم الله وجهه): يرجع إليكما ابناكما بحور ما بعثتما به. أي بجواب ذلك. وفي حديث سطيح: فلم يُحر جوابًا. أي لم يرجع ولم يرد.

والحوار يظهر منطق المحاور وأسلوبه في الحديث، وقد تكون هناك مراجعة له في ذلك، يقول صاحب لسان العرب أيضًا:

"وهم يتحاورون أي يتراجعون الكلام. والمحاورة مراجعة المنطق والكلام في المخاطبة".

ويذكر الزمخشري في كتابه: أساس البلاغة:

حاورته: راجعته الكلام، وهو حُسن الحوار، وكلمته فما ردَّ عليّ مَحْوَرَةً، وما أحار جوابًا أي ما رجع. ومنه قول الشاعر الأخطل:

هَلَا رُبِعْتَ فَتَسْأَلُ الْأَطْلَالَ

وَلَقَدْ سَأَلْتَ فَمَا أَحَزَنَّ سَوَالًا.

والحوار في مدلوله الواقعي هو محاولة طرفيه - أو أحدهما - أن يقتنع الآخر برأيه أو فكره.

والحوار هو فرع من فروع الكلام، وعلمه يكون بالتالي فرع من علم الكلام.

وعلم الكلام كما عرفه ابن خلدون:

"هو علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرد على المبتدعة والمنحرفين في الاعتقادات عن مذهب السلف، أو أهل السنة".^(١)

وقال عنه الفارابي:

"الكلام صناعة يقتدر بها الإنسان على نصرة الآراء والأفعال المحدودة التي صرح بها واضع الملة، وتزييف كل ما خالف من الأقاويل".^(٢)

أنواع الحوار:

لا يستطيع الإنسان في هذه الحياة الدنيا أن يعيش منعزلاً عن أخيه الإنسان، فكل إنسان يحتاج إلى غيره في أمور كثيرة، فهو يعطي ويأخذ، يفيد ويستفيد، فهذه سنة الحياة وحكمة الله، يفضل بعضهم على بعض، ليساعد بعضهم بعضاً، يقول (تعالى):

﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾.^(٣)

ويخلقهم من نوعين ليتآلفوا، ويجعلهم في شعوب وقبائل ليتعارفوا، يقول (تعالى):

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾.^(٤)

ولا يكون التآلف والتعارف إلا بالحوار. وإذا كان الحوار أساسياً للحياة فإن أنواعه تتعدد، فنجد الحوار اللفظي البسيط من تحية وأسئلة وإجابات وتوجيهات وأوامر ونواه

١ - شرح المقاصد. مقدمة المحقق، ص ٢٢.

٢ - شرح المقاصد. مقدمة المحقق، ص ٢٢.

٣ - سورة الزخرف. الآية رقم ٣٢.

٤ - سورة الأعراف. الآية رقم ١٣.

وتعبير عن أفراح أو أحزان، ونجد الحوار الديني، والحوار السياسي، والحوار العلمي، والحوار غير اللفظي، أي القائم على استعمال الجسد أو لغة الإشارة، ونجد أيضاً من أشكاله الحوار المباشر، والحوار غير المباشر المكتوب أو الموثوث، فمع تقدم وسائل الاتصال تعددت أشكاله، وسهل تحقيقه بين مختلف البشر على كل الكرة الأرضية، وأصبح الناس وكأنهم يعيشون في قرية واحدة، فلا بد أن تتعدد أنواع الحوار وأشكاله.

تاسعاً - السنة النبوية:

السنة النبوية معروفة، ولكن لمن لا يعرفون أقدم تعريفاً مجملاً لها: "السنة: الطريقة، والسيرة، حميدة كانت أو ذميمة. و"سنة الله" حكمته في خليقته. وسنة النبي (صلى الله عليه وسلم): ما ينسب إليه من قول أو فعل أو تقرير. والسنة في الشرع: العمل المحمود في الدين مما ليس فرضاً ولا واجباً. والسنة: الطبيعة والخلق".^(١) وهذا يكفي دون دخول في إيضاحات لها مكانها.